سيد القمنى

الأعمال
(٢)



الإسلاميات

قراءة اجتماعية سياسية للسيرة النبوية
طبعة منقحة مزيدة زيادات كبيرة

- الحزب الهاشمي
- حروب دولة الرسول (جزآن)
- النسخ في الوحي


المركز المصرى لبحوث الحضارة
THE EGYPTIAN CENTER
FOR CIVILIZATION RESEARSHES

المؤلف: سيد القمني
الكتاب: الأعمال: الإسلاميات: قراءة اجتماعية سياسية للسيرة النبوية
الحــزب الهاشــمي – الطبعة الثالثة
حروب دولة الرسول – الطبعة الثالثة
النســـخ في الوحي – الطبعة الرابعة
الطبعة: (الأعمال: الإسلاميات) الطبعة الأولى ٢٠٠١
الناشر: المركز المصري لبحوث الحضارة (تحت التأسيس)
العنوان: ٣٢ شارع الهرم (مدينة بيتكو) البرج الأول شقة ٢٤
ص.ب: (خاص بالمؤلف) ٢٨ الرماية – الهرم – الجيزة – ج.م.ع
تليفون وفاكس: ٧٤٠٤٨٩٠
البريد الإلكتروني: eccr@link.com.eg
رقم الإيداع: ١٦٤٥٤/٢٠٠٠
الترقيم الدولي: 8 - 08 - 5931 - 977
الصف والإخراج الفني: م/ سوزان سيد محمود
الطباعة والعمل الفني: لوجوس سنتر ت: ٢٩٠٦١٦١

سيد محمود القمني

النسخ فى الوحى

مُحاولة فهم

تـــأسيس

١ – قال الأئمة لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله تعالى، إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ، وقد قال على (رضى الله عنه) لقاضٍ: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت.

جلال الدين السيوطى[(١)]

٢ – عن ابن عباس فى قول الله عز وجل (ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً)، قال المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه...

٣ – .. فمن المتأخرين من قال: ليس فى كتاب الله عز وجل ناسخ ولا منسوخ.. وهذا القول عظيم جداً، يئول إلى الكفر.

أبو جعفر النحاس[(٢)]

٤ – .. وأهمية معرفة النسخ تتضح مما يأتى:

أولاً: أن أعداء الإسلام من ملاحدة ومبشرين ومستشرقين.. جحدوا وقوع النسخ وهو واقع.

ثانياً: إن الإلمام بالناسخ والمنسوخ يكشف النقاب عن سير التشريع الإسلامى، ويطلع الإنسان على حكمة الله فى تربيته للخلق، وسياسته للبشرية.

ثالثاً: إن معرفة الناسخ والمنسوخ ركن عظيم فى فهم الإسلام، وفى الاهتداء إلى صحيح الأحكام.. فالمنكرون لوقوع النسخ فى القرآن الكريم.. يخالفون صريح النص القرآنى، والسنة النبوية الصحيحة وإجماع المسلمين.

د. شعبان محمد إسماعيل، وكيل الأزهر[(٣)]

---

(١) السيوطى (جلال الدين): الإتقان فى علوم القرآن، المكتبة الثقافية، بيروت، ١٩٧٣، ج٢، ص٢٠.
(٢) النحاس (أبو جعفر): الناسخ والمنسوخ فى القرآن الكريم، تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل، مكتبة عالم الفكر، القاهرة، ١٩٨٦، ص١، ٣.
(٣) د. شعبان محمد إسماعيل: مقدمته لكتاب النحاس (الناسخ والمنسوخ)، ص ٥، ٩.

٥- لم تعد قضيتنا اليوم هى حماية تراثنا من الضياع . . إنها ليست القضية الأولى فى هذه المرحلة التى وصل فيها التهديد إلى الوجود ذاته . . حيث أصبح موقفنا اليوم هو الدفاع عن وجودنا ذاته، بعد أن أفلح العدو أو كاد فى اختراق الصفوف، فى محاولة نهائية لإعادة تشكيل وعينا، أو بالأحرى فى محاولة لسلبنا وعينا الحقيقى، ليزودنا عبر مؤسساته الثقافية والإعلامية بوعى زائف، يضمن استسلامنا النهائى لخططه، وتبعيتنا المطلقة له على جميع المستويات .

د. نصر حامد أبو زيد(٤)



(٤) د. نصر حامد أبو زيد: مفهوم النص، دراسة فى علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة. ١٩٩٠، ص١٦.

ظاهرة النسخ فى الوحى

تروى كتب التاريخ الإسلامية وكتب السير والأخبار، أن النبى- ﷺ- فى المراحل الأولى من دعوته فى مكة، وبعد أن هاجر بعض أتباعه إلى الحبشة، ورأى تجنب قريش له، وأنه فى نفر قليل من أصحابه- استشعر الوحشة فتمنى قائلا: «ليته لا ينزل علىّ شىء ينفرهم منى». كما يروى أنه قرأ سورة النجم فى المسجد الحرام أمام سادات قريش، ومعه بعض أتباعه يصلون معه، ولما وصل إلى الآيات «أفرأيتم اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى» ١٩ , ٢٠- النجم، يروى أنه استمر يقول: «تلك الغرانيق العلا، إن شفاعتهن لترتجى». مما أدى إلى صدى واسع النطاق، حيث أعلنت قريش رضاها عن محمد ﷺ وعما تلى من آيات، وقالت: «بلى؛ لقد عرفنا أن الله يحيى ويميت، ويخلق ويرزق، لكن هذه تشفع لنا عنده، وإذا جعلت لها نصيبا، فنحن معك». ويذكر (الطبرى) أن «المؤمنين صدقوا نبيهم فيما جاءهم عن ربهم(؟!).. فلما انتهى إلى السجدة، سجد المسلمون بسجود نبيهم، تصديقا لما جاء به واتباعا لأمره، وسجد من سجد من المشركين وغيرهم، لما سمعوا من ذكر آلهتهم، فلم يبق فى المسجد مؤمن ولا كافر إلا وسجد»[(١)].

وروى البخارى عن ابن عباس قوله: إن رجلا واحداً لم يسجد لكبر سنه ووهن عظمه، «إلا رجلا رأيته يأخذ كفا من تراب فيسجد عليه»[(٢)]، وقد سمى الواقدى هذا الرجل بالاسم فى قوله «فسجد المشركون كلهم إلا الوليد بن المغيرة، فإنه أخذ ترابا من الأرض فرفعه إلى وجهه»[(٣)]، ومعلوم أن (الوليد) كان من أشد الناس على النبى ﷺ، كما كان من ذوى الثراء بين وجهاء مكة وأشرافهما، ولا شك أن موقفه هنا بحاجة إلى بعض التأمل.

---

(١) الطبرى (ابن جرير): تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة ط٢, ١٩٦٠، ج٢، ص٣٣٧: ٣٤٠.

(٢) النحاس: الناسخ.. سبق ذكره، ص ١٢.

(٣) نفسه: ص ٢٢٥.

وتتابع الروايات حكايتها، فتقول: إنه كان لتلك القصة المعروفة فى التراث الإسلامى بحديث الغرانيق، صدى واسع، حتى أنه وصل إلى مسامع المسلمين المهاجرين لدى نجاشى الحبشة، فقفلوا من مهجرهم راجعين بعد أن انتفى سبب اغترابهم. لكن هؤلاء التقوا فى طريق عودتهم بركب من كنانة، أخبروهم أن النبى ﷺ ذكر شفعاء، قريش بخير فتابعوه، لدرجة أنهم صلوا صلاته، ثم ارتد عنها فعادوا لمعاداته، فبعد أن قال «أفرأيتم اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، تلك الغرانيق العلا، إن شفاعتهن لترتجى»، عاد يقول: إن جبريل جاءه وعاتبه قائلا: «ماذا صنعت؟ لقد تلوت على الناس ما لم آتك به من الله عز وجل، وقلت ما لم يقل» ثم تلى «أفرأيتم اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى. ألكم الذكر وله الأنثى، تلك إذن قسمة ضيزى١٩ : ٢٢- النجم»[٤].

وقد عقب القدامى والمحدثون على حديث الغرانيق لنفيه، واستهجاناً له، وللإيجاز يقول (د. شعبان محمد إسماعيل) من المحدثين: «وهذه القصة غير ثابتة لا من جهة النقل، ولا من جهة العقل»[٥]. ومن القدامى (أبو جعفر النحاس) الذى هاله أمرها، فقام يعلن: أن «هذا حديث مفظع وفيه هذا الأمر العظيم»[٦]. وقدم محقق كتابه لذلك بحجة منطقية تماما، وهى «أنه لو جوزنا ذلك، لذهبت الثقة بالأنبياء، ولوجد المارقون سبيلا للتشكيك فى الدين»[٧]، ثم أردف بما جاء عند (الواقدى) وهو يقول: «.. حتى نزل جبريل فقرأ عليه النبى هذا، فقال له: ماجئتك به!، وأنزل الله: لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا -٧٤- الإسراء»[٨].

والآية المشار إليها، «لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا» جاءت فى عتب الله تعالى على نبيه الكريم ﷺ، فى الآيات ﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ

(٤) الطبرى: الموضع السابق ذكره.
(٥) د. شعبان محمد إسماعيل: سبق ذكره، ص ١١.
(٦) النحاس: الناسخ.. سبق ذكره، ص ٢٢٥.
(٧) د. شعبان محمد إسماعيل: سبق ذكره، ص ١٣.
(٨) النحاس: الناسخ.. سبق ذكره، ص ٢٢٥.

﴿وَإِذًا لاتَّخَذُوكَ خَلِيلاً ، وَلَوْلا أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلاً﴾٧٣ ، ٧٤- الإسراء، ثم نجد تبريرا قرآنيا لما حدث، لا مجال فيه لخلط أو لبس، يوضح أن الشيطان لعنه الله، انتهز فرصة تمنى النبى القرب من قومه، فتدخل فى الوحى إبان تلقيه، وألقى إليه بتلك الآيات الفظيعة، فنسخها تعالى بالآيات الصادقة. ويعلمنا الله تعالى أن ذلك ليس أمراً جديداً ولا غريباً، فقد كان الشيطان يفعلها مع أى نبى من الأنبياء والرسل (المكرمين) إذا تمنى أحدهم ذات الأمنية أو مثلها، وقد جاء هذا الإيضاح المبين فى قوله جل وعلا: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلا نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾٥٢- الحج.

ويعقب أبو جعفر النحاس الذى استفظع الأمر على تلك الأيات، فيؤكد أنه حتى لو كان حديث الغرانيق قد حدث، وأن الشيطان وجد الفرصة فى التمنى، فإن النبى لم ينطق بما ألقى الشيطان، أو كما قال: «. . فيكون التقدير على هذا: ألقى الشيطان فى تلاوة النبى ﷺ إما شيطان من الجن، ومعروف فى الآثار أن الشيطان كان يظهر فى كثير وقت النبى ﷺ، فألقى هذا فى تلاوة النبى ﷺ من غير أن ينطق به النبى ﷺ»[9]، ومن هنا يحتمل أن يكون مناط احتجاجه ما جاء فى آيات أخرى تقول: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ، إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ﴾٩٨ : ١٠٠- النحل.

هذا ما كان من أمر حديث الغرانيق، وما كان من إيضاحات القرآن الكريم لما حدث، ولكن ما يعنينا ونهتم به ويدخل فى إطار بحوثنا، بعيداً عن بحوث المغيبات الدينية ذاتها، التى لها ميدانها وفرسانها، هو قراءة الواقع الذى حدثت فيه الحادثة، ومعرفة الظروف التى لابستها. لنفهم كيف كان القصد من الأمر فتنة قوم فى قلوبهم مرض، وكيف قست قلوب آخرين فتم اختبارهم وفرزهم. ، وبالإطلال على تلك الفترة الزمكانية نرى الواقع

(٩) المرجع السابق، ص ٢٢٦ .

لم يفرز بعد عددا من الحواجز بين النبى وقومه، لكن كانت هناك حواجر قد قامت بالفعل، كانت من وجهة نظر المشركين هى الحواجز الأساسية والحاسمة. والمعلوم أن قريشا لم تكن تختلف مع المصطفى ﷺ حول المسألة العقدية الأولى لدعوته، وهى الإيمان بإله واحد يحيى ويميت يخلق ويرزق، ومصدر علمنا بذلك من القرآن الكريم ذاته، والذى شهد لهم بذلك فى عدد من الآيات المكرمة، ومن تلك الآيات ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْض وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُون﴾٦١-العنكبوت، ﴿قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلا تَتَّقُونَ﴾٨٦-٨٧-المؤمنون، وغير تلك الآيات بذات المعنى كثير. لكن وجه الخلاف، والحاجز الكبير، كان يتمثل فى دعوة النبى ﷺ لإسقاط شفاعة الشفعاء من أرباب العرب.

وهكذا، كان معنى أن يلغى محمد ﷺ الشفعاء، هو إلغاء الحاجز الأخير بين القبائل وبعضها، وإسقاط الرمز القوى السيادى المتماهى مع السيد الأرستقراطى هذا ناهيك عن نظرتهم إلى النبى ﷺ بحسبانه يسعى إلى إلغاء سادة القبائل من شفعاء، ليصبح هو السيد الأوحد لكل القبائل، لتنتقل له وحده الشفاعة، من حيث كونه صاحب العلاقة مع الله وليس الشفعاء ولا الكهان ولا التجار. أى صاحب القرار القاطع والنهائى الناطق باسم الله، وذلك عبر الشهادة له بأنه رسول الله، هو ما يتهدد مصالحهم التجارية جميعا بالدمار.

وفى ظل ذلك الوضع يمكن قراءة حديث الغرانيق مرة أخرى، ففى تلك الظروف، ومع مهاجرة الأتباع للحبشة، ومع قسوة الواقع ومرارته، ومع الغربة وسط الأهل، ومع الظرف النفسى الذى لابد تركته تلك الأوضاع فى النبى ﷺ، تمنى، فتدخل الشيطان، فقال ما قال، فتبعته قريش وخاصة سادتها الذين تواجدوا تلك اللحظة بالحرم. لأنه هكذا لن يمس الأمر مصالحهم، فسجدوا بسجود النبى ﷺ، وصلوا معه صلاته. وهنا كانت الفتنة المقصودة بقول الآيات ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ، وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ﴾٥٣-الحج. والقلوب كانت آنذاك بمعنى العقول، أى الذين لا يفقهون ولا

يدركون المرامى البعيدة لدعوة النبى ﷺ، تلك المرامى التى سبق أن أدركها العقلاء منهم رغم عدم إيمانهم، وأفادوهم بها، وشرحوها لهم، وهو ما لمسناه فى قول (عتبة بن ربيعة) لهم بعد أن التقى النبى ﷺ، وأدرك الأهداف الكبرى للدعوة، ولا شك أن (عتبة بن ربيعة)، وهو أحد الأرستقراطيين الكبار، قد أدرك الأبعاد الكبرى للدعوة والتى كانت تبغى توحيدهم جميعا فى دولة كبرى تناجز الروم والعجم، دون إضرار بمصالحهم التجارية، وهو ما حدث بعد ذلك بالفعل. بل، وبعد انتصار الدعوة تم تمكين هذه المصالح وتقويتها ودعمها، فالنبى بعد فتح مكه لم يضمن للمكيين مكانتهم بين العرب فقط، بل ضمن لقريش ولزعامتها مركزهما فى الإسلام. والناظر لفتح مكة بقليل من وضوح الرؤية، يكتشف أن فتح مكة لم يكن هزيمة لقريش، وهو الأمر الذى نلحظه فى تذمر الأنصار، ثم بعد ذلك عمل النبى ﷺ بنفسه على تكريس الوضع الاجتماعى القائم، عن طريق الأعطيات والإقطاعات. ثم دعم الوحى ذلك بتكريس الملكية الفردية «والله فضل بعضكم على بعض فى الرزق» بل قدم عقلنة واضحة للتفاوت الطبقى كما فى قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً عَبْداً مَّمْلُوكًا لاَّ يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ ٧٥- النحل، ناهيك عن إعادة سر التفاوت الطبقى إلى التقدير الإلهى فى قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾١٦٥ - الأنعام.

لكن كان واضحا أن الأمر بهذا المعنى لم يصل إلى أذهان الأرستقراطيين المكيين فى ظل دعوة الإسلام الأولى للمستضعفين، فكانت فتنتهم بحديث الغرانيق، لكن توتر بعض المسلمين نتيجة ما ألقى الشيطان، وتضعضع أحوالهم المعنوية، كان لابد أن تتبعه العودة السريعة بإيضاح دور الشيطان فيما حدث. والذى كان أيضا اختباراً للمسلمين المستضعفين لإظهار مقدار الطاعة، ومدى مسارعتهم إليها، مسارعة إسماعيل إلى الذبح طاعة للأمر الإلهى. وعليه فقد جاء النسخ لما ألقى الشيطان فى الوحى، عملا إجرائيا كانت أطرافه الاعتبارية: القبلية فى جانب والوحدة المرتقبة فى جانب آخر، وأطرافه

الشخوصية هي: أهل مكة في جانب، والنبي ﷺ في جانب، بينما كانت أدوات هذا الجدل هي الشفعاء، والشيطان، وكلمات الله التي تمثلت في وحي لا كالإلهام، ولا كالخاطر، ولا كالهاجس، لكنه الوحي الصادق الذي أدى دورا غني الدلالة، ويشير بدون إبهام إلى صدوره عن فاعل واع مريد. كان الوحي هنا فعلا شعوريا يتسم بالإدارك والوعي التامين لما يحدث، ولشكل الاستجابة المطلوبة بحسب شروط الواقع وضرواته. كان وعيا بطبيعة المرحلة الآنية آنذاك، وبطبيعة المرحلة المقبلة وما سيلحقها من تحولات. لكن يثور هنا السؤال: **كيف يتحول الوحي ويتبدل، وهل يمس ذلك قدسية كلمة الله الثابتة؟** وهذا ما دعى بعد ذلك إلى نشوء مبحث هام وكبير من مباحث علوم القرآن، هو (الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم)، وهو الظاهرة التي لحظها القرشيون حتى قالوا: «ألا ترون إلى محمد، يأتي أصحابه بأمر ثم ينهاهم ويأمرهم بخلافه، ويقول اليوم قولا يرجع عنه غداً؟»، وهي ذات المقالة التي قالها اليهود اليثاربة بعد الهجرة، عندما تحول النبي ﷺ بالمسلمين في الصلاة - عن بيت المقدس - إلى كعبة مكة[10]. وكان ذلك التحول والتبدل مدعاة لرد الآيات الكريمة: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ١٠١- النحل. والمعنى أن هناك آيات تم استبدالها بأخرى، مع إشارة واضحة إلى احتساب المشركين لذلك التبديل افتراء من النبي ﷺ على الله جل وعلا، والله منه برئ. إلا أن الآيات أوضحت بلا إبهام أن من يرفضون منطق الاستبدال والتحول (أكثرهم لا يعلمون)، وهو ما دعمته الآيات بقولها: ﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾٣٩- الرعد. وهو ما يشير ليس فقط إلى الاستبدال، بل إلى محو آيات بعينها، ثم بقولها ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾١٠٦- البقرة.

وقد جاء عن ابن عباس من تفسير الآية «يمحو الله ما يشاء ويثبت أن الله يبدل ما يشاء من القرآن فينسخه، ويثبت ما يشاء فلا يبدله، وما يبدل وما يثبت إلا في كتاب» وعن

(١٠) اعلى حسن العريض: فتح المنان في تفسير القرآن، مطبعة الخانجي، القاهرة، د.ت، ص ٨٦،٨٥، انظر أيضاً: القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، د.ت، ج٢، ص ٦١.

(قتادة) عن عكرمة قال: «إن الله ينسخ الآية بالآية فترفع وعنده أم الكتاب- أى أصل الكتاب» وعن (قتادة) أيضا فى شرح الآية ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾٧- آل عمران، قال: «المحكمات هى الآيات الناسخة التى يعمل بها»[11]، مما يشير إلى غير المحكمات التى لا يعمل بها، على ذمة (قتادة). وإزاء القول بأن الآيات، المنسوخ منها والناسخ، المعلوم لدينا أو المجهول- لنسخه أو محوه - إنما فى كتاب أزلى محفوظ هو أم الكتاب، يقول د. نصر أبو زيد: «النسخ هو إبطال الحكم وإلغائه، سواء ارتبط الإلغاء بمحو النص الدال على الحكم ورفعه من التلاوة، أو ظل النص موجودا دالا على الحكم المنسوخ، لكن ظاهرة النسخ تثير فى وجه الفكر الدينى السائد المستقر إشكاليتين يتحاشى مناقشتهما، الإشكالية الأولى: كيف يمكن التوفيق بين هذه الظاهرة بما يترتب عليها من تعديل للنص بالنسخ والإلغاء، وبين الإيمان الذى شاع واستقر بوجود أزلى للنص فى اللوح المحفوظ. والإشكالية الثانية.. هى إشكالية جمع القرآن.. ومشكلة الجمع ما يورده علماء القرآن من أمثلة قد توهم أن بعض أجزاء النص قد نسيت من الذاكرة الإنسانية.. ولم يناقش العلماء ما تؤدى إليه ظاهرة نسخ التلاوة، أو حذف النصوص سواء بقى حكمها أم نسخ أيضا، من قضاء كامل على تصورهم الذى سبقت الإشارة إليه لأزلية الوجود الكتابى للنص فى اللوح المحفوظ.. فإن نزول الآيات المثبتة فى اللوح المحفوظ ثم نسخها وإزالتها من القرآن المتلو، ينفى هذه الأبدية المفترضة الموهومة.. فإذا أضفنا إلى ذلك المرويات الكثيرة عن سقوط أجزاء من القرآن ونسيانها من ذاكرة المسلمين، ازدادت حدة المشكلة.. والذى لاشك فيه أيضا، أن فهم قضية النسخ عن القدماء لا يؤدى فقط إلى معارضة تصورهم الأسطورى للوجود الأزلى للنص، بل يؤدى أيضا إلى القضاء على مفهوم النص ذاته»[12].

---

(١١) ابن الجوزى (جمال الدين): نواسخ القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥، ص١٣، ١٤.
(١٢) د. نصر أبو زيد: المصدر السابق، ص١٣١، ١٤٨، ١٥٢.

لكن رغم أهمية هذه الرؤية وعلميتها، التى تحرص على الالتزام بمنهج الدراسة العلمية وشروطه، كما تحرص فى ذات الوقت على النص ومفهومه، فقد كان واضحا أنها سقطت فى شراك المنظومات القديمة وقوالبها الجاهزة، فتشابكت معها. رغم ما أبداه الأستاذ الدكتور من حذر وتحذير من سيطرة مثل تلك المنظومات والقوالب على الباحث، فى مقدمة كتابه المذكور، ورغم حرصه الشديد على التعامل مع النص القرآنى كنص أدبى، ورغم إشارته إلى ارتباط هذا النص بواقع جزيرة العرب زمن تواتر ذلك النص وحيا. إلا أن تلك الإشارة لم تفصح عمليا عن ذاتها بشكل واضح وجلى فى موضوعه عن النسخ. وإزاء تشابك تلك الرؤية مع القوالب القديمة، فإن الأستاذ الدكتور لم يمد الخيط إلى طرفه الأخير، أو بالأحرى إلى الحدود الممكنة وكانت متاحة، لولا أنه سلم مقدما بالتقسيم التقليدى لظاهرة النسخ فى القرآن الكريم. أقصد اللوحة الثلاثية التى تقول: إن هناك **(أولا) ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته**، بمعنى أن هناك آيات فى الكتاب الكريم قائمة بلفظها، وإن بطل العمل بحكمها، بموجب آيات أخرى جاءت بحكم جديد نسخ الآيات القديمة. و**(ثانيا) ما نسخت تلاوته وبقى حكمه**، بمعنى أن هناك آيات كانت معروفة فى حياة النبى ﷺ ويعمل بحكمها، لكن فى ظروف بعينها تم نسخ تلاوتها أى لفظها أو نصها، بينما بقى حكمها معمولا به بعد وفاة النبى ﷺ، وهى الحالة التى تجد نموذجها الأمثل فى حكم الرجم على الزانى والزانية إذا ما أحصن (أى إذا كان متزوجا). أما الحالة **(الثالثة) فهى ما نسخ حكمه وتلاوته معا**، فلم يعد له وجود بين آيات القرآن الكريم، ولم يعد يعمل بحكمه أيضا. هذا بينما نجد - بنظرة مدققة - فيما جاء من أخبار، ما يفيد أن هناك أحداثا وظروفا جدت، فتفاعل معها الوحى، إضافة إلى أحداث جدت **بعد الوحى**، وذلك إبان عملية جمع القرآن، بحيث أدى هذا كله فى النهاية إلى القرآن النهائى الموجود بين أيدينا الآن (المصحف العثمانى نسبة إلى عثمان بن عفان)، ولم يأخذ المجتهدون فى التعامل مع ظاهرة النسخ تلك الأحداث والظروف بحساباتهم، رغم إشارتهم لها، وذلك نتيجة الإصرار على التعامل مع القرآن الكريم كنص أزلى الوجود، مما انتهى بهم إلى

اختراع اللوحة الثلاثية. ومن هنا سنحاول فهم واقع الحال مرة أخرى، مرتبطا بمراحل تواتر الوحى، ومن خلال الإشارات والشذرات والشهادات التى قدمها علماؤنا القدامى، والتى تشير إلى ما حدث خلال ثلاثة وعشرين عاما، استغرقها تواتر الوحى القرآنى، وكانت كفيلة بالتعامل معه كنص تاريخى، إضافة لكونه نصا عقديا وأدبيا.

ولقد كان تواتر الوحى خلال تلك الفترة الزمنية، مفرقا ومنجما، تواصلا مستمراً مع الواقع آنذاك، وتفاعلا مع المستحدثات الظروفية، وهو ما كان معترض المشركين الأساس، والذى سجلته الآيات الكريمة فى قولها: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ ٣٢- الفرقان، وهى حجة تتسق مع الرؤية المثالية لمفهوم الألوهية ومفهوم النبوة، حيث يتسم فيها الله بالثبات المطلق، وبحيث تثبت كلماته دفعه واحدة، فلا تتبدل ولا تتغير، بحسبان كلام الله ثابتاً ثبات ذاته. وهى ذات الرؤية التى استندت إليها قراءة السالفين من علماء المسلمين فى الكتاب الكريم، دون أن يلتفتوا إلى أن ذلك يمكن- بالفعل- أن يدمر مفهوم النص ذاته، بحسب ما نبه إليه (د. نصر أبو زيد). هذا بينما، كانت سيولة القرآن الكريم، وتدفقه على مراحل حسب المناسبة والظروف، مطابقة مستمرة ودائمة بالمتغير الموضوعى، بحيث لم يُترك النبى وبين يديه نص أولى أزلى واحد، يواجه به الواقع الذى لا يتوقف عن التغاير، ومن هنا استكملت الآيات إيضاحها فى قولها: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ ٣٢- الفرقان.

لقد تحولت النبوة عن نهج الإبهار بالإعجاز الساحر، فلم تأخذ بعصا سحرية تفعل الأعاجيب، ولا بتمتمات تحيى الموتى، وإنما أصبحت فرزاً صادقا يتطابق مع واقعه الزمكانى، وهو ما جعل الوحى بالنسبة للنبى محمد ﷺ يختلف عن الوحى الإيهامى والإلهامى. لقد تحول باليقين إلى الواقع ليتفاعل معه، يقرأ الواقع، ويجيب على أسئلته. ويساهم فى حل إشكالياته، يرتبط بالأرض ومصالح ناسها ومطالبهم، بحسبان الناس

وليس السماء هم هدفه الرئيسى، بحيث أصبح الناس المتغيرون بتغير أحداث الواقع عنصراً أساسيا فى مجيئ الوحى مفرقا ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلًا﴾ ١٠٦ - الإسراء.

وإعمالا لما سبق، ولأن عمل (د. نصر) - بحساباتنا- عمل رائد لإعادة فتح البحث حول هذا الأمر، فقد رأينا دفع الموقف حول اللوحة الثلاثية، ليس تسليما بها ولا بمنهج الدكتور نصر فى تعامله معها واعترافه بها، إنما لبيان الأسباب التى أدت إلى كل حالة من حالات تلك القسمة الثلاثية، أو بالأحرى: **اختراعها اختراعا**.

ما نسخت تلاوته وبقى حكمه

عن مالك بن أنس عن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله بن عباس، عما حدث فى خلافة عمر، قال: «جلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذن، قام فأثنى على الله بما هو أهل له، ثم قال: أما بعد أيها الناس، فإنى قائل مقالة قد قدر لى أن أقولها، ولا أدرى لعلها بين يدى أجلى، فمن وعاها وعقلها فليحدث بها حيث انتهت راحلته، ومن لم يعها فلا أحل له أن يكذب على الله عز وجل: بعث الله محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم، فقرأناها ووعيناها وعقلناها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان، أن يقول قائل: لا نجد آية الرجم فى كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة قد أنزلها الله، **فالرجم فى كتاب الله حق**، على من زنى إذا أحصن، من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو الحبل أو الاعتراف، ألا إنا كنا نقرأ: **لا ترغبوا عن آبائكم، فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم**»(١٤).

وفى رواية عُيينة عن الزهرى: «وأيم الله لولا أن يقول قائل: زاد عمر فى كتاب الله، لكتبتها»، وعن يحيى عن سعيد ابن المسيب، أن عمر بن الخطاب قال: «أيها الناس، قد

سنت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتكم على الواضحة، ألا تضلوا بالناس، يمينا أو شمالا، وآية الرجم لا تضلوا عنها، فإن رسول الله ﷺ قد رجم ورجمنا، وإنها نزلت وقرأناها: **الشيخ والشيخة إذا زنيا، فارجموهما البتة**، ولولا أن يقال: زاد عمر فى كتاب الله، لكتبتها بيدى». وفى رواية (زر) أن الآية كانت «**إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة، نكالا من الله والله عزيز حكيم**»[14]، وعن أبى إمامة بن سهل، أن خالته قالت: «لقد أقرأنا رسول الله آية الرجم: **الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا اللذة**»[15]. وروى الزهرى عن عبدالله بن عباس قال: «خطبنا عمر بن الخطاب قال: كنا نقرأ الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة.. قال: ولولا أنى أكره أن يقال: زاد عمر فى القرآن لزدته»[16].

لدينا هنا حالة واضحة جلية، لإحدى الحالات التى تم تصنيفها ضمن المنسوخ فى القرآن الكريم، وتحديداً ضمن (ما نسخ تلاوته وبقى حكمه)، وقد أخذ (جلال الدين السيوطى) بتبرير لذلك الأمر يقول: «أجاب صاحب الفنون، أن ذلك ليظهر مقدار طاعة هذه الأمة فى المسارعة إلى بذل النفوس، بطريق الظن من غير استفصال لطلب طريق مقطوع به، فيسرعون بأيسر شىء كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام»[17]. وربما ذهب الفقهاء إلى أن الحالة الموجودة هنا «الشيخ والشيخة.. إلخ» من نوع (ما نسخ تلاوته وبقى حكمه)، استناداً إلى مقالة عمر بن الخطاب، وتواتر معنى الآية المنسوخة بين الرواة (وإن تبدل لفظها لقدم العهد، ولعدم تدوينها فى القرآن المجموع) وإلى كون حكم الرجم قد عمل به أيام الرسول ﷺ ومن بعده.

لكن لدينا بالقرآن الكريم بشأن حكم الزنى الآيات ﴿وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ

(١٤) ابن الجوزى: المصدر السابق، ص ٣٥.
(١٥) السيوطى: سبق ذكره، ج٢، ص٢٥.
(١٦) النحاس: سبق ذكره، ص ٨.
(١٧) السيوطى: سبق ذكره، ج٢، ص ٢٤، ٢٥.

يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً، وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾١٥، ١٦- النساء، هذا إضافة لآية الجلد ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾٢- النور، ومع ذلك، فقد ذهب العلماء إلى الاتفاق على نسخ حكم الآيات «واللاتى يأتين الفاحشة. . » ، رغم تدوينها فى القرآن الكريم، واحتسبوها مما نسخ حكمه وبقيت تلاوته، بينما أبقوا على حكم آيات غير موجودة فى كتاب الله المجموع بين أيدينا (الشيخ والشيخة. .) باحتسابها مما نسخت تلاوته وبقى حكمه. فأثبتوا حكم الرجم - استنادا إلى أحاديث نبوية، تدخل فى أصول الفقه فيما يذهبون- وذلك بالنسبة لمن يحصن، مع إثبات حكم الجلد لمن لم يحصن. ويجمل أبو جعفر النحاس موقف العلماء بهذا الشأن فى قوله: «فمنهم من قال: كان حكم الزانى والزانية إذا زنيا وكان ثيبين أو بكرين، أن يحبس كل واحد منهما فى بيت حتى يموت، ثم نسخ هذا بالآية الأخرى وهى: واللذان يأتيانها منكم فآذوهما، فصار حكمها أن يؤذيا بالسب والتعيير، ثم نسخ ذلك فصار حكم البكر من الرجال والنساء أن يجلد مائة ويرجم حتى يموت . . والقول الثانى: إنه إذا كان حكم الزانى والزانية إذا زنيا أن يحبسا حتى يموتا، وحكم البكرين يؤذيا. . والقول الثالث، أن يكون عز وجل قال: واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم، عاماً لكل من زنت من ثيب وبكر، وهذا قول مجاهد، وهو مروى عن ابن عباس، وهو أصح الأقوال»[١٨]، وإذا كان القول الثالث عند النحاس هو أصح الأقوال، وهو بالفعل الأرجح فى منطوق الآيات «واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم»، «واللذان يأتيانها منكم»، فقد كان يعنى أن الآيات جعلت للزناه من الرجال حكما يختلف عن حكم الزناة من النساء. ثم لما كانت آية الرجم، انتهى الأمر فى بعض الأحيان إلى محاولة تطبيق الحدود على اختلافها، فى محاولة لتحاشى الإثم فى التطبيق. وربما كان ذلك ما دفع (على بن أبى طالب- رضى الله عنه) لجلد (سراحة) مائة، ثم رجمها بعد جلدها، وتعقيبه

---

(١٨) أبو جعفر النحاس: سبق ذكره، ص١١٧، ١١٨.

التبريزي «جلدتها بكتاب الله عز وجل، ورجمتها بسنة رسوله ﷺ»[١٩]. هذا بينما ذهب جماعة العلماء إلى أن حكم الثيب الزانية الرجم بلا جلد، واحتجوا بأن الجلد منسوخ عن المحصن بالرجم[٢٠]، وهذا بدوره يستند إلى السنة في قول ابن عباس: «قال رسول الله ﷺ لماعز بن مالك: أحق ما بلغني أنك وقعت على جارية بني فلان؟ قال: نعم، فشهد أربع شهادات، ثم أمر به فرجم»[٢١]. كذلك قوله ﷺ: «أغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت بالزنا فارجمها»، ولم يذكر الجلد، فدل ذلك على نسخه، فيما يذهب إليه قول أبي جعفر النحاس[٢٢].

وتبقى محاولة فهم ما فرضه واقع الحال بشأن نسخ تلاوة «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة.. إلخ»، لكن مع بقاء حكم الرجم قائما، دون سند في آيات القرآن المجموع بين أيدينا، والأسباب التي دعت إلى وضع باب للنسخ عرف بـ(ما نسخ تلاوته وبقي حكمه)، لإدراجها ضمنه. والمعلوم أنه إذا نسخت آية من الآيات الكريمة، كان لابد من آية أخرى بديلة تحل محلها، تحمل الحكم الجديد، وذلك حسب نص الآيات «وما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها». والمعلوم أيضا أن لدينا في آيات القرآن الكريم الحكم المذكور في الآيات «واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم..» وحكمها الحبس للنساء حتى الموت، أو حتى يجعل الله للمحكموم عليه فرجا، والإيذاء بالسب والتعيير للرجال، وذلك حسب التقديرات المرجحة لقراءة الآيات. ثم لدينا الآية «الزانية والزاني..»، وحكمها الجلد مائة جلدة، لكن وضع باب (ما نسخ تلاوته وبقي حكمه) أبقى آية الرجم قائمة بحكمها، بحيث أصبحت ناسخة لحكم الحبس والإيذاء، واستمرت إلى جوار حكم الجلد، وانتهى الأمر إلى تصنيف آية الرجم للمحصن، وآية الجلد لغير المحصن.

---

(١٩) نفسه: ص١١٩.

(٢٠) نفسه: ص١٢٠.

(٢١) البخاري وأبو داود: كتاب الحدود، باب رجم ماعز.

(٢٢) النحاس: سبق ذكره، ص ١٢٠.

وقد قدم السيوطى تفسيراً لنسخ تلاوة آية الرجم بقوله: «. . إن سبب التخفيف على الأمة بعدم اشتهار تلاوتها وكتابتها فى المصحف- وإن كان حكمها باقيا- لأنه أثقل الأحكام وأشدها، وأغلظ الحدود»[٢٣]، وعليه فالسيوطى يطرح تأويله لنسخ التلاوة لأن الحكم فى الآية هو أشد الأحكام وحكمها أغلظ الحدود، لكن الغريب أنه يقول ما قال سلفه من العلماء وهو (أن حكمها باق)؟ فإذا كانت العبرة من النسخ هى غلظ الحد وقسوته أفلا يكون نسخ الحكم بدوره هو الأكثر منطقية؟

ثم شذرة أخرى تشير إلى دور الواقع فيما حدث بشأن آية الرجم، تقول إن (أبى بن كعب) وقف يُذكّر (عمر بن الخطاب) بما حدث بشأن آية الرجم، التى أصر عمر على استمرار العمل بحكمها بعد رسول الله ﷺ، فيقول له: «أليس أتيتنى وأنا أستقرئها رسول الله ﷺ (أى أستأذنه فى كتابتها)، فدفعت فى صدرى وقلت: تستقرئه آيه الرجم، وهم يتسافدون تسافد الحمر»[٢٤]. هذا بينما أوضح (ابن حجر) ما ليس فيه لبس بقوله: «وفيه إشارة إلى بيان السبب فى رفع تلاوتها، وهو الاختلاف». مع ملاحظة استخدام (ابن حجر) اصطلاح (رفع) بدلا من (نسخ)، مما يشير إلى حيرته بشأن القول الدقيق فى شأنها، ومدى دقة تطابقها مع اصطلاح (نسخ). أما (ابن الحصار) فقد وقف يتساءل دهشا إزاء القول بنسخها مع الاستمرار فى العمل بحكمها، مع وجود آيات أخرى يمكن احتسابها ناسخة لها، لكنها لم تحتسب كذلك، فيقول: «كيف يقع النسخ إلى غير بدل، وقد قال تعالى: ما ننسخ من آية أو ننسها، نأت بخير منها أو مثلها؟!»[٢٥].

والغريب أن (عمر بن الخطاب) ذاته، قد قال بشأن آية الرجم: «لما نزلت أتيت النبى ﷺ فقلت: أكتبها؟ فكأنه كره ذلك!! فقال عمر: ألا ترى أن الشيخ إذا زنى ولم يحصن جلد، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم؟!». وهى ذات الحجة التى ساقها بعد ذلك

(٢٣) السيوطى: سبق ذكره، ج٢، ص ٢٦.
(٢٤) نفسه: ص ٢٦، ٢٧.
(٢٥) نفسه: ص ٢٧.

(زيد بن ثابت)، الذى كتب المصحف المجموع بأمر الخليفة (عثمان بن عفان)، عندما سأله (مروان ابن الحكم): «ألا تكتبها فى المصحف ؟ قال: ألا ترى أن الشابين الثيبين لا يرجمان»[٢٦].

ومن هذه الإشارات، نرى (ابن حجر) عندما يستخدم اصطلاح (رفع) بدلا من (نسخ)، يشير إلى عدم قناعته، بأن اختفاء آية الرجم من القرآن الكريم، لا يعنى تصنيفه ضمن المنسوخ. فاستخدم اصطلاح (رفع)، إزاء وقائع تقول إنها لم تكتب أصلا حتى فى زمن المصطفى ﷺ، فقد كره أن يسمح لعمر بكتابتها، كما فى قول (عمر)، وأن (عمر) كان من أول المعترضين على تدوينها، فدفع فى صدر (أبى ابن كعب) مشيراً إلى تفشى التسافد بين الناس كتسافد الحمر، والمرجح أن كتابتها كانت تعنى ابتعاد الناس وهم على تلك الحال عن الإسلام، لشدة الحكم وغلظته. ومن ثم كان لتلك الظروف والحجج دور واضح لعدم وجود أى تدوين لآية «الشيخ والشيخة إذا زنيا» فى أى من الرقاع والصحف، بحيث ظلت غير مدونة حتى زمن التدوين العثمانى، حيث استبعدها (زيد بن ثابت) بدوره كما فى روايته مع (مروان بن الحكم)، فجاء المصحف العثمانى خلواً منها. لكن الإصرار على العمل بحكمها، كان فيما يبدو، مدعاة لنشوء باب (ما نسخ تلاوته وبقى حكمه)، لتندرج ضمنه، وبذلك لم يعد حكم الجلد بديلا لحكمها، وبحيث بدا الأمر غير منطقى فى رأى (ابن الحصار). هذا بينما وقف (د. نصر أبو زيد) يلح فى التنبيه، على أن «المهم فى تحديد الناسخ من المنسوخ، هو ترتيب النزول لا ترتيب التلاوة فى المصحف. ومعنى ذلك أن تحديد الناسخ من المنسوخ فى آيات القرآن يعتمد أساسا على معرفة تاريخية دقيقة بأسباب النزول، وبترتيب نزول الآيات»[٢٧]، **أى أن المعتبر هو تاريخية النص فى علاقته الزمنية المتحركة، بحركة الواقع المتحول دوما.**

---

(٢٦) المرجع السابق: ص ٢٦.
(٢٧) د. نصر أبو زيد: سبق ذكره، ص ١٣٥.

وللمطالع أن يلحظ أن (عمر بن الخطاب)، صاحب الخطاب الأشهر فى الإصرار على العمل بحكم آية غير موجودة فى المصحف، ولم تُكتب أصلا، كان هو صاحب حجتين فى عدم كتابتها: الحجة الأولى واقع الناس وهم يتسافدون تسافد الحمر، والثانية موقف الشاب المحصن والشيخ غير المحصن من تطبيق حد الزنا. أما الأمر الأوضح دلالة فهو فيما ورد بلفظ القاضى (أحمد) الشهير بابن خلكان، فى كتابه وفيات الأعيان، وهى رواية هامة توضح موقف عمر بن الخطاب بعد أن أصبح خليفة، من تطبيق حد الرجم على (المغيرة بن شعبة). فى رواية القاضى أحمد، التى يلخصها لنا الإمام شرف الدين الموسوى تحت عنوان: درؤه الحد عن المغيرة بن شعبة «وذلك حيث فعل المغيرة مع الإحصان، ما فعل مع أم جميل بنت عمرو، إمرأة من قيس، فى قضية من أشهر الوقائع التاريخية فى تاريخ العرب، كانت سنة ١٧ للهجرة. لا يخلو منها كتاب اشتمل على حوادث تلك السنة، وقد شهد عليه بذلك كل من أبى بكرة وهو معدود من فضلاء الصحابة وحملة الآثار النبوية، ونافع ابن الحارث وهو صحابى أيضا، وشبل بن معبد. وكانت شهادة هؤلاء الثلاثة صريحة، بأنهم رأوا **المغيرة بن شعبة يولجه فى أم جميل إيلاج الميل فى المكحلة**، لا يكنون ولا يحتشمون، ولما جاء الرابع وهو زياد بن سميلة يشهد أفهمه الخليفة رغبته فى ألا يخزى المغيرة، ثم سأله عما رآه فقال: رأيت مجلسا، **وسمعت نفسا حثيثا وانتهازاً ورأيته مستبطنها**، فقال عمر: أرأيته يدخله ويخرجه كالميل فى المكحلة؟ فقال: لا، لكنى **رأيته رافعا رجليها فرأيت خصيتيه تتردد إلى ما بين فخديها، ورأيت حفزاً شديداً وسمعت نفسا عاليا**، فقال عمر: أرأيته يدخله ويخرجه كالميل فى المكحلة؟ فقال: لا، فقال عمر: **الله أكبر**، قم يا مغيرة إليهم فاضربهم، فقام يقيم الحدود على الثلاثة»[٢٨](؟!)

وهناك مرويات أخرى، بخصوص آيات أخرى، وموضوع آخر، تجد نفسك فى حيرة من أمر تصنيفها، حسب اللوحة الثلاثية، فإن اعتمدت روايات بعينها صنفتها ضمن ما

---

(٢٨) عبد الحسين شرف الدين الموسوى: النص والاجتهاد، مؤسسة الأعلمى، كربلاء، ط٤، ١٩٦٦، ص ٢٥٩، انظر أيضا ابن كثير: البداية والنهاية، سبق ذكره، ج٧، ص٨٣، ٨٤.

نسخ تلاوته وحكمه، وإن اعتمدت روايات أخرى صنفتها ضمن ما نسخ تلاوته وبقى حكمه، وهو ما يؤدى بالضرورة إلى الخبط وسوء التقدير. وهو ما يتمثل فى رواية السيدة (عائشة- رضى الله عنها) حيث تقول: «كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات، فنسخن بخمس معلومات، **فتوفى الرسول ﷺ وهى مما يقرأ فى القرآن**»(٢٩). والأمر يعنى تحديداً التحريم القائم على الرضاعة بعدد الرضعات، وهو من اللون الذى يصنفه السيوطى فى باب (ما نسخ حكمه وتلاوته معا). رغم أنه لو أخذنا بحديث السيدة (عائشة)، وبالتصنيفات على اللوحة الثلاثية، لأدرجناه ضمن باب (ما نسخ تلاوته وبقى حكمه). ووجه الإشكال فى تصنيفه أصلا ضمن (المنسوخ) أيا كان نوعه، **أن النسخ كان لابد من وقوعه فى عهد الرسول ﷺ نفسه، بينما السيدة (عائشة رضى الله عنها) تؤكد أن الرسول قد توفى وتلك الآية مما يقرأ فى القرآن**، وهو ما دفع أبا موسى الأشعرى إلى اللجوء لاصطلاح (رفعت) فى قوله التأويلى إنها **نزلت ثم رفعت**(٣٠). أما حال بقية العلماء فيصوره لنا أبو جعفر النحاس بقوله: «فتنازع العلماء هذا الحديث.. فمنهم من تركه، وهو مالك بن أنس.. وقال رضعة واحدة تحرم،.. وممن تركه أحمد ابن حنبل وأبو ثور، قالا يحرم ثلاث رضعات، لقول النبى ﷺ: لا تحرم المصة ولا المصتان»(٣١)، بينما أعلن (مكى) دهشته الكاملة فى قوله: «**هذا المقال فيه غير المنسوخ غير متلو، والناسخ أيضا غير متلو، ولا أعلم له نظيراً**»(٣٢).

ويؤكد العلماء أن السيدة (عائشة - رضى الله عنها) ظلت على موقفها «.. فقالوا: لم تزل عائشة تقول برضاع الكبير»(٣٣)، وهو ما يتعلق بما جاء فى صحيح مسلم بشرح

(٢٩) أخرجه مسلم فى صحيحه بشرح النووى، طبعة دار الشعب، ٤/١٦٧.
(٣٠) السيوطى: سبق ذكره، ج٢، ص ٢٥.
(٣١) النحاس: سبق ذكره، ص ١٠.
(٣٢) د. شعبان محمد إسماعيل: سبق ذكره، ص ٤١.
(٣٣) النحاس: سبق ذكره، ص ١٢٥.

النووى (١/ ٢٩) وأورده ابن الجوزى، عن (عائشة رضى الله عنها) قالت: «لقد نزلت آية الرجم ورضعات الكبير عشر، وكانت فى ورقة تحت سرير بيتى، فلما اشتكى رسول الله ﷺ (مرض) تشاغلنا بأمره، **فأكلتها ربيبة لنا** (تعنى الشاة) فتوفى رسول الله ﷺ وهى مما يقرأ فى القرآن»[٣٤]. وهكذا فقد ساوت تلك الآية فى التحريم من الرضاعة، بين الكبير والصغير، على أنها حددت بعدد معلوم من الرضعات. وممن أخذ بإصرار السيدة عائشة (أبو موسى الأشعرى) و(الليث بن سعد)[٣٥]. وهو ما إن أخذناه على ظاهره، لأدرج ضمن (ما نسخ تلاوته وبقى حكمه)، أما لو نظرنا إلى ما حدث فى الواقع، فيفسره قول السيدة (عائشة رضى الله عنها): «فأكلتها ربيبة كانت لنا». أما لو ذهبنا إلى ترك حديثها، مع تصنيف الآية ضمن (ما نسخ حكمه وتلاوته) لبقيت أسئلة حيرى: **هل تم ذلك النسخ قبل أن تأكلها الشاة؟ أم بعد أن أكلتها؟ أم أنها احتسبت منسوخه لأنها لم تكن فى صحف القرآن المجموع، لأن الشاة أكلتها؟**.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجد ظرف الواقع يجعل تلك الآية مستمرة فى العمل بحكمها، رغم ما لحق بها من ظروف أدت لعدم وجودها بالمصحف المجموع، فقد كانت هناك إشكاليات تحتاج إلى حل تشريعى. وهو ما جاء نموذجا فى قول السيدة (عائشة رضى الله عنها): «جاءت سهلة ابنة سهيل إلى رسول الله ﷺ - فقالت: إنى أجد فى وجه أبى حذيفة (زوجها، أى تجده مستاء) إذا دخل علىّ سالم، قال النبى ﷺ: فأرضعيه، قالت: وكيف أرضعه وهو رجل كبير؟ قال: ألست أعلم أنه رجل كبير؟ ثم جاءت بعد ثم قالت: والله يا رسول الله ما عدت أرى فى وجه أبى حذيفة بعد شيئا أكرهه» رواه مسلم وأبو داود[٣٦]. وعليه فقد عملت السيدة عائشة بذات السبيل، فقال عروة: «إن عائشة كانت تأمر أختها أم كلثوم، وبنات أخيها، أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها من الرجال»،

---

(٣٤) ابن الجوزى: سبق ذكره، ص ٣٧.
(٣٥) النحاس: سبق ذكره، ص ١٢٣.
(٣٦) نفسه: ص ١٢٤.

رواه مالك. ويقول (د. شعبان محمد إسماعيل) : «وحجتهم حديث سهلة هذا، وهو حديث صحيح لاشك فى صحته، ويدل عليه أيضا قوله تعالى : وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة. فإنه غير مقيد بوقت»[٣٧]. والأمر بذلك يدل على ضرورة، فرضها استفتاء المؤمنين لأم المؤمنين فى شئون دينهم، فكان لقاءها بالرجال مشروطا بذى محرم، وهى الإشكالية الموضوعية التى وجدت حلها فى القول برضاع الكبير، والاستمرار فى العمل به، وإصرار السيدة (عائشة رضى الله عنها) عليه. وهكذا يكون وضع آية رضاع الكبير هو ذات وضع آية رجم الشيخ ولا وجود لهما فى كتاب الله الكريم، ليس لأنهما نسختا، وإنما لأن الأولى أكلتها الشاة بينما الثانية، لم تكتب أصلا، والظرف الموضوعى شاهد، ويشير إلى أن وضع باب فى النسخ بعنوان (ما نسخ تلاوته وبقى حكمه) من باب التأول بغير سند، اللهم إلا الخلط مرة مع السنة باحتسابها من عوامل النسخ، ومرة للعمل ببعض عمل (عمر) وليس كله، ومرة للأخذ بحديث زوجات دون زوجات من أمهات المؤمنين. أما الأساس فهو العمل وفق حوار النص ونفسه وليس حواره مع الواقع، بينما يمكن للواقع أن يكون فاصلا تماما فى هذا الشأن، وهو ما نسعى إلى التنبيه إليه، ونلح فى طلبه. والملاحظ فى الحالتين المعروضتين هنا تعلقهما بشرائع، وبشأن الشرائع ونسخها فى كتاب الله العزيز بوجه عام لحظ الإمام الزمخشرى أمراً له قيمته حيث يقول : «والله تعالى ينسخ الشرائع لأنها مصالح، وما كان مصلحة أمس، يجوز أن يكون مفسدة اليوم، وخلافه مصالح. . وكانوا يقولون: إن محمدا يسخر من أصحابه، يأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غداً، فيأتيهم بما هو أهون، ولقد افتروا. فقد كان ينسخ الأشق بالأهون، والأهون بالأشق والأشق بالأشق والأهون بالأهون، لأن الغرض المصلحة، لا الهوان والمشقة. . إن التبديل من باب المصالح كالتنزيل، وإن ترك النسخ بمنزلة إنزاله دفعة واحدة فى خروجه عن الحكمة»[٣٨]. وقد ذهب ذات المذهب فى التأكيد على عامل

---

(٣٧) د. شعبان محمد إسماعيل : سبق ذكره، (فى الحاشية)، ص ١٢٤ .

(٣٨) الزمخشرى : الكشاف، ٢/٤٢٨ .

(المصلحة) فى النسخ، الإمام الألوسى، لكنه مال إلى رأى من قالوا : إن التبديل يأتى بالأهون، بعد أن قدم له المبررات، وذلك من قوله: إن الناسخ فى تلك الحال « . . لابد أن يكون مشتملا على مصلحة خلا منها الحكم السابق، **لما أن الأحكام إنما تنوعت للمصالح، وتبدلها منوط بتبديلها حسب الأوقات، فيكون الناسخ خيرا منه فى النفع، سواء كان خيرا منه فى الثواب أو مثلا له، أو لاثواب فيه أصلا** . . والحاصل أن المماثلة فى النفع لا تتصور، لأنه على تبديل الحكم تبتدل المصلحة، فيكون خيراً منه، وعلى تقدير عدم تبدله، فالمصلحة الأولى باقية على حالها»(٣٩) .

وإذا كنا قد قلنا من قبل إن الآيتين (الرجم ، ورضاعة الكبير) ، ربما لم تكونا من قبيل المنسوخ، فإنما نقصد بالمنسوخ المتعارف عليه اصطلاحا بشروط بعينها، وإن كان ينسحب عليها اجتهاد الزمخشرى والألوسى، فالأولى لم تكتب والثانية أكلتها الشاة، بتقدير حساب المصالح، والمنافع، والزمن (حسب الأوقات). وإن كان ذلك لا يعنى رفضنا للقول بالنسخ فى القرآن الكريم، لأن مثل ذلك القول يئول إلى الكفر والعياذ بالله، ونحن على نعمة الإيمان حريصون، ولا يمكننا أن نفرط فيها. فقط نضع اجتهاداً من باب محاولة الفهم، ربما أصاب وربما أخطأ، والمنوط فى الأمر جميعه صدق النوايا وسلامة الإيمان وهو ما نحمد الله عليه حمداً كثيراً .

ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته

يقول (د. محمد على الصغير): إن الوحى قام يجابه الفضوليين على الرسول ﷺ «الذين كانوا يأخذون عليه راحته، ويزاحمونه وهو فى رحاب بيته بين أفراد عائلته وزوجاته، فينادونه باسمه المجرد، ويطلبون لقاءه دون موعد مسبق. . إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون». وهو بذلك إنما يشير إلى تغير الواقع وتبدله، بعد

(٣٩) الألوسى : روح المعانى : ١٢/ ٣٥٣ .

أن هاجر المصطفى ﷺ من مكة إلى المدينة، وبعد أن مر زمان استتبت فيه الأركان للدعوة وصاحبها، وأصبح هناك أصول وبروتوكول يجب اتباعه فى التعامل مع النبى ﷺ، ولم يعقلها ويعها أولئك الذين ظلوا يتصورون بالإمكان مناداته من خارج بيته (يا محمد).

ويتابع (د. الصغير) القول: «واستأثر البعض . . بوقت القائد، فكانت الثرثرة والهذر وكان التساؤل والتنطع، دون تقدير لملكية هذا الوقت، وعائدية هذه الشخصية، فحد القرآن من هذه الظاهرة . . وعالجها بوجوب دفع ضريبة مالية تسبق هذا التساؤل أو ذلك الخطاب، فكانت آية النجوى - يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة، ذلك خير لكم وأطهر، فإن لم تجدوا فإن الله غفور رحيم - ١٢ - المجادلة» . . فأمتنع الأكثرون عن النجوى، وتصدق من تصدق، فسأل ووعى وعلم وانتظم المناخ العقلى . . ولما وعت الجماعة الإسلامية مغزى الآية . . نسخ حكمها ورفع، وخفف الله عن المسلمين بعد شدة . . فى آية النسخ: أأشفقتم أن تقدموا بين يدى نجواكم صدقات، فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم، فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وأطيعوا الله ورسوله، والله خبير بما تعملون -١٣- المجادلة»[٤٠].

والحالة التى بين أيدينا هنا واقع حى يتحدث ويفعل، فيتفاعل معه الوحى منفعلا وفاعلا، ويتهرب المتسائلون من لقاء النبى إشفاقا من نفقات يدفعونها ضرائب للسؤال والتعلم، فيعود الوحى يجمعهم مرة أخرى، مسقطا عنهم ضريبة العلم، مبقيا على الصلاة والزكاة، مع شرط طاعة الرسول ﷺ . وهكذا نجد آية النجوى وقد نسخ حكمها بآية ناسخة، بينما بقيت التلاوة قائمة فى القرآن الكريم غير منسوخة. وفى تفسير الخازن أمثلة أخرى لهذا الوجه من وجوه النسخ حيث يقول: «وهو كثير فى القرآن، مثل آية الوصية للأقربين نسخت بآية الميراث عند الشافعى، وبالسنة عند غيره. وآية عدة الوفاة بالحول نسخت بآية (أربعة أشهراً وعشرا). وآية القتال: إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين، نسخت بقوله تعالى: الآن خفف الله عليكم وعلم أن فيكم ضعفا، ومثل

(٤٠) د. محمد حسين الصغير: تاريخ القرآن، الدار العلمية، بيروت، ١٩٨٣ .

هذا كثير»[٤١] . وقال ابن العربى « كل ما فى القرآن من الصفح عن الكفار والتولى والإعراض والكف عنهم منسوخ بآية السيف، وهى : إذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ، الآية نسخت مائة وأربعا وعشرين أية» .[٤٢] لكن السيوطى يشير إلى إشكالية ضمن إشكاليات تثور فى نسخ آية السيف لآيات الصفح والتولى والإعراض فى قوله «قال تعالى : أليس الله بأحكم الحاكمين، قيل إنها مما نسخ بآية السيف وليس كذلك، لأنه تعالى أحكم الحاكمين أبدا، لا يقبل هذا الكلام النسخ، وإن كان معناه الأمر بالتفويض وترك المعاقبة»[٤٣] .

والمعلوم أنه عندما جمع المصحف زمن (عثمان بن عفان - رضى الله عنه)، **تم جمع كثير من الآيات المنسوخة إلى جوار الآيات الناسخة**، وهذا هو الواقع الذى فرض إنشاء باب فى النسخ بعنوان (ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته) ، وهو الواقع الذى أدى إلى ظهور كثير من الآيات بمظهر التضارب والتناقض، وليس الأمر كذلك، إنما الأمر يعود إلى واقع حدث الجمع، فالقرآن الكريم لا يحمل تناقضا ولا تضاربا، ومثالا لحالات التناقض الظاهرى أمثلة نسوقها فى عدة نماذج :

النموذج الأول : الآيات المتعلقة بالكتب السماوية السابقة على كتاب الله العزيز :

﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ ٤٣ - المائدة

﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾ ٤٤ - المائدة

﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ ٤٧ - المائدة

﴿ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ ﴾ ٤٦ - المائدة

﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ ٤٨ - المائدة

---

(٤١) الخازن : لباب التأويل فى معانى التنزيل ، ١/ ٩٤ .
(٤٢) السيوطى : سبق ذكره، ج٢، ص٢٤ .
(٤٣) نفسه : ص ٢٢ .

وهى الآيات التى يقابلها آيات أخرى تقول :

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ ٤٦- النســاء

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ ١٣ - المـائـدة

﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ ٧٥ - البـقـرة

النموذج الثانى : الآيات المتعلقة بأصحاب الديانات الكتابية :

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ٦٢- البـقـرة

﴿وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ٤٦ - العنكبوت

﴿وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾ ٢٧ - الحـديد

﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ٥٥ - آل عمران

وهى الآيات التى يقابلها آيات تقول :

﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ﴾ ١٩ - آل عمران

﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ٨٥ - آل عمران

النموذج الثالث : الآيات المتعلقة بالمدى المسموح به من الحرية الدينية :

﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ ٦ - الكافـرون

﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ٩٩ - يـونـس

﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ ٢٥٦ - البـقـرة

وهى الآيات التى يقابلها :

﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾	٨٣ – آل عمران

النموذج الرابع : الآيات المتعلقة بالموقف من المشركين :

﴿ وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ ﴾	٢٠ – آل عمران
﴿ إِنْ أَنتَ إِلاَّ نَذِيرٌ ﴾	٢٣ – فاطر
﴿ إِنَّمَا أَنتَ نَذِيرٌ ﴾	١٢ – هود
﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ ﴾	٦٣ – النساء
﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾	٨١–النساء
﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ﴾	١٣ – المائدة
﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾	١٠٥– المائدة
﴿ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴾	١٠٧– الأنعام
﴿ لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ ﴾	٢٢ – الغاشية
﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ﴾	٥٤ – الإسراء
﴿ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلاً ﴾	١٠ – المزمل
﴿ فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلاً ﴾	٥ – المعارج
﴿ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ﴾	١٣٠ – طه
﴿ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴾	٨٥ – الحجر
﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾	١٩٩ – الأعراف
﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾	٣٤ – فصلت
﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾	٤٠ – الرعد

هذا بينما نجد آيات لا ترجئ الحساب ليوم القيامة، إنما تضعه بيد الجيش الإسلامى، وتأمر بقتال من لم يسلم، ونموذجا لهذه الآيات :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾	٢٩- التوبة
﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ﴾	٩١- النساء
﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ ﴾	٤ - محمد
﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾	٨٩- النساء
﴿ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴾	١٢ - الأنفال
﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾	٣٩ - الأنفال

وهكذا نجد على الطرفين آيات مثل :

﴿ وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ ﴾	٢٠- آل عمران
﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾	٨٦- النساء
﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾	٦١- الأنفال
﴿ فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ ﴾	٣٥- محمد
﴿ وَلا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ ﴾	١٩١ - البقرة
﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾	٥- التوبة

ومن ثم بات واضحا أن جمع الآيات المنسوخة إلى جوار الآيات الناسخة، أنشأ نوعا من التضارب الظاهرى فى الآيات، جل الله تعالى عن ذلك. وقد ذهب العلماء فى تعليل ذلك إلى القول بأن بقاء المنسوخ هو من قسم المنسأ، وهو ما يقول فيه السيوطى : « **فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون، وفى حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر**

على الأذى . . بمعنى أن كل أمر ورد يجب امتثاله فى وقت ما لعلة تقتضى ذلك الحكم، بل ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ، إنما النسخ الإزالة للحكم حتى لا يجوز امتثاله، وقال مكى: ذكر جماعة : أن ماورد من الخطاب مشعراً بالتوقيت والغاية. مثل قوله فى البقرة : فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره، محكم غير منسوخ لأنه مؤجل بأجل »[٤٤].

وهكذا ، وتأسيسا على الأخذ بمبدأ أزلية الوحى ، أرجع الأمر لباب جديد هو باب المنسأ، بينما الآية التى يوردها السيوطى « فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره» تشير إلى الظرف الموضوعى الذى تجادل معه الوحى وتفاعل . مما أدى لتغير موقف الوحى وتبدله مع تغير وتبدل ذلك الظرف وما يطرأ فيه من تحولات. فالمعلوم أن موقف الإسلام من المسيحية، كان فى البداية موقفا مهادنا متسامحاً يؤكد حرية الاعتقاد، وأن فى الإنجيل هدى ونور، وأن القرآن جاء يصادق على ما سبق وورد فيه، وأن الله رفع أصحابه فوق الكافرين إلى يوم القيامة. لأسباب ظرفية واضحة فى حاجة المسلمين إلى دار هجرة لدى نجاشى الحبشة المسيحية، وحيث رددت شفاه المسلمين هناك الآيات عن المسيح وأمه، فكان أن أحسن استقبالهم ووصلهم بالود والرحمة.

كذلك الحال فى الموقف من اليهودية واليهود، فقد كانت يثرب دار هجرة للمسلمين. بينما كانت معقلا كبيرا ليهود الجزيرة، وكانت (المصلحة) والحكمة تستدعى أن تسبق المسلمين، المهاجرين إلى يثرب، آيات تردد ذكر أنبياء بنى إسرائيل، وقصص العهد القديم، والقرار بأن الله فضلهم على العالمين، وأن توراتهم فيها هدى ونور، وعليهم الحكم بما جاء فيها. وكان أول عمل سياسى هام قام به المصطفى ﷺ عند وصوله يثرب هو عقد الصحيفة التى كفلت حرية الاعتقاد لأهل المدينة جميعا.

---

(٤٤) المرجع السابق : ص ٢١ .

ولكن الظرف لم يستمر على حاله، مما أدى إلى إلغاء الصوم العبرى واستبداله بصوم رمضان العربى، كما ألغيت قبلة بيت المقدس واستبدلت بكعبة مكة، ثم أخذ كل من النبى ﷺ واليهود يكتشفون اختلاف توجهاتهم، ثم يكتشفون اختلافات عميقة، بين ما بين يدى اليهود من التوراة، وبين ما يتلوه رسول الله ﷺ. وهنا اتخذ الأمر وجهة أخرى، خاصة بعد غزوة بدر الكبرى، التى مكنت المسلمين من العتاد والسلاح والقوة المادية والمعنوية. حيث يكشف لنا الوحى أن سبب اختلاف القرآن عن التوراة فى كثير من التفاصيل، إنما يرجع إلى قيام اليهود بتحريف التوراة الأصلية ومن هنا حق قتالهم لتبديلهم آيات الله، ومن ثم نقض الصحيفة وإبطال الحرية الدينية، وجاء الأمر «وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله»، بعد أن أصبح «الدين عند الله الإسلام».

وكان الموقف نفس الموقف من المسيحية اليعقوبية بعد انتفاء الحاجة للحبشة ونجاشيها، وكان لابد أن يقول الوحى كلمته إزاء العقائد المسيحية. وهو الأمر الذى ينطبق على الموقف من أهل مكة، حيث بدأت الآيات الحكيمة فى مكة زاخرة بما يلائم حال الضعف التى كان عليها المسلمون وسط أكثرية معادية، فقررت حرية الاعتقاد وأنه لا إكراه فى الدين، والأمر موكول إلى الله يوم القيامة. أما بعد الهجرة من مكة إلى المدينة، وبعد وقعة بدر الكبرى، والتحول من حال الضعف إلى حال القوة، أتت الآيات الناسخة تبطل حرية الاعتقاد، وتأمر بقتال غير المسلمين وقتلهم. وهو الأمر الذى لحظه الإمام السيوطى وجلة الأجلاء من العلماء، لكنهم أدرجوه فى باب المنسأ وهو ما عبرت عنه الآيات بجلاء **«فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره»**.

ما نسخ تلاوته وحكمه

عن (الزهرى) قال: «أخبرنى أبو إمامة.. أن رهطا من أصحاب النبى ﷺ قد أخبروه أن رجلا منهم قام فى جوف الليل، يريد أن يفتتح سورة كان قد وعاها، فلم يقدر على

شيء منها إلا بسم الله الرحمن الرحيم ، فأتى النبى ﷺ حين أصبح ، يسأل النبى عن ذلك. وجاء آخر وآخر حتى اجتمعوا، فسأل بعضهم بعضا ما جمعهم، فأخبر بعضهم بعضا بشأن تلك السورة، ثم أذن لهم النبى ﷺ فأخبروه خبرهم وسألوه عن السورة، **فسكت ساعة لا يرجع إليهم شيئا ، ثم قال : نسخت البارحة»**(٤٥).

وقد عقب أبو بكر الرازى على باب (ما نسخ تلاوته وحكمه) بالقول : «إنما يكون بأن ينسيهم الله إياه ويرفعه من أوهامهم ويأمرهم بالإعراض عن تلاوته وكتابته فى المصحف، فيندرس مع الأيام»(٤٦).

وقد وضع ضمن هذا الباب عددا من الروايات حول عدد من الآيات التى كانت معروفة زمن النبى، لكنها لم توجد بالقرآن الكريم، لكن مع تعللات أخرى تشير إلى أحداث فى الواقع، أدت إلى اختفاء مثل تلك الآيات. ومن تلك الروايات ما جاء عن (شريك بن عاصم) عن (زر) فمن قوله: «قال لى أبى بن كعب: كيف تقرأ سورة الأحزاب؟ قلت : سبعين أو إحدى وسبعين آية، قال: **والذى أحلف به، لقد نزلت على محمد ﷺ وأنها لتعادل البقرة أو تزيد عليها** – انظر التهذيب ١٠/ ٤٢ : ٤٤»(٤٧)، وعن عمر قال : «ليقولن أحدكم: قد أخذت القرآن كله، وما يدريه ما كله، **قد ذهب منه قرآن كثير**، ولكن ليقل قد أخذت منه ما ظهر. . وعن عائشة قالت: كانت سورة الأحزاب تقرأ فى زمن النبى حتى مائتى آية، فلما كتب عثمان المصاحف لم نقدر منها إلا على ما هو الآن. . وعن أبى أمامة ابن سهل أن خالته ، قالت: لقد أقرأنا رسول الله ﷺ آية الرجم: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة. وقال حدثنا حجاج ابن جريج، أخبرنى ابن أبى حميدة عن حميدة بنت يونس قالت: قرأ على أبى وهو ابن ثمانين سنة فى مصحف عائشة: إن الله وملائكته يصلون على النبى، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا

---

(٤٥) ابن الجوزى : سبق ذكره ، ص ٣٣ .
(٤٦) السيوطى : سبق ذكره ، ج٢ ، ص ٢٦ .
(٤٧) انظر أيضاً : ابن الجوزى : سبق ذكره ، ص ٣٤ .

تسليما، وعلى الذين يصلون فى الصفوف الأولى، قالت: **قبل أن يغير عثمان المصحف**.. وعن أبى سفيان الكلاعى أن مسلمة بن مخلد قال لهم ذات يوم: أخبرونى بآيتين من القرآن لم تكتبا فى المصحف فلم يخبروه، وعندهم أبو الكنود سعد بن مالك، فقال ابن مسلمة: إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم، ألا أبشروا أنتم المفلحون، والذين آووه ونصروه وجادلوا عنه القوم الذين غضب عليهم، أولئك لا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعلمون»(٤٨). هذا ويورد السيوطى «عن عدى بن عدى قال عمر: كنا نقرأ ألا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم، ثم قال لزيد بن ثابت: أكذلك؟ قال: نعم.. وقال عمر لعبد الرحمن بن عوف ألم تجد فيما أنزل علينا: أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة فإنا لا نجدها، قال: **أسقطت فيما أسقط من القرآن**»(٤٩)، كما روى (مسلم) فى إفراده عن (عائشة) رضى الله عنها أنها أملت على كاتبها: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين (بشرح النووى ٥/ ١٢٩، ١٣٠).

والإشارات من جانب السيدة عائشة إلى دور الجمع فى عهد الخليفة (عثمان) فيما حدث تعود بلاشك إلى كون (عثمان) قد حمل الناس على مصحف واحد، ثم حظر ماعداه، بل وحسم الأمر فحرق ما عداه من صحف قرآنية. وقد عقب (د. طه حسين) على ذلك بقوله: إن النبى ﷺ قال: نزل القرآن على سبعة أحرف كلها كاف شاف، وعثمان حين حظر ما حظر من القرآن، وحرق ما حرق من الصحف، إنما حظر نصوصا أنزلها الله وحرق صحفا كانت تشتمل على قرآن أخذه المسلمون عن رسول الله ﷺ، وما كان ينبغى للإمام أن يلغى من القرآن حرفا أو يحذف نصا من نصوصه. وقد كلف كتابة المصحف نفرا قليلا من أصحاب النبى، وترك جماعة القراء الذين سمعوا من النبى وحفظوا عنه. وجعل إليهم كتابة المصحف، ومن هنا نفهم سر غضب ابن مسعود، فقد

---

(٤٨) السيوطى: سبق ذكره، ج٢، ص٢٥، ٢٦.

(٤٩) نفسه، ص ٢٥.

كان ابن مسعود من أحفظ الناس للقرآن، وهو فيما يقول قد أخذ من فم النبى ﷺ سبعين سورة من القرآن، ولم يكن زيد بن ثابت قد بلغ الحلم بعد. ولما قام ابن مسعود يعترض الأمر، رافضا تحريق صحف القرآن أخرجه عثمان من المسجد إخراجا عنيفا، وضربت به الأرض فدقت ضلعه(٥٠).

وبعد، فإن ما قدمناه هنا على عجالة، ليس دفاعا عن كتاب الله الكريم، فالكتاب متكامل بذاته، مستغن عن مثل ذلك الدفاع، وليس دفاعا عن عقيدة أو دعوة، فقد بلغ الإسلام تكامله واستقراره فى حياة صاحب الدعوة ﷺ، وهو الأمر الذى لا يخشى معه عرض مسألة من المسائل التى تشغل بال المسلم. ومن ثم فقد حاولنا إبراز شذرات قليلة فى الروايات، تشير إلى ارتباط الوحى بواقعه أثبتها الكتابان السالفان فى هذا المجلد، اللذان ربطا الوحى بكل حادثة موضوعية كانت تحدث فى واقع زمن الدعوة. وكانت محاولتنا بالأساس محاولة لفهم ظاهرة النسخ، مستندة إلى اعتبار الواقع مقياسا لفهم حركة النص المرتبط به، فينفعل به، ويفعل فيه، من أجل مصالح ومنافع وغايات أعم فى فضلها، وحسبى هنا إخلاصى النية فى الجهد للفهم. وهو الجهد الذى ربما أصاب وذلك غاية المراد، وربما أخطأ ولا جناح هنا من الطموح إلى ثواب الأجر الواحد، وربما كان جهد المحاولة بين الصواب والخطأ، وربما ألمح إلى طريق حان ولوجه، بكفاءة المقتدرين عنا من متخصصين، وربما كان كل الجهد بلا طائل لسقوطه فى أخطاء غابت عنا. لكن اليقين الذى نعيه تماما ونعتقده ولا نحيد عنه، هو تكامل الوحى وتفاعله التاريخى العظيم مع واقعه، فلم يدخله باطل ولا زيف، ذلك الوحى الكريم الذى جمعته صفحات القرآن الكريم، ووصفه الله عز وجل بأنه ﴿كتابٌ أُحكمت آياته ثم فُصِّلت من لَدُن حكيمٍ خبير﴾ ١- هود.

* * *

---

(٥٠) انظر: الفتنة الكبرى للدكتور طه حسين، دار المعارف، ط١، ج١، صفحات ١٦٠، ١٦١، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣.